

وعلى الأمر عدد 269 لسنة 1996 المؤرخ في 14 فيفري 1996 والمتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الاجتماعية،  
وعلى القرا المؤرخ في 14 ماي 1996 المتعلق بضبط مخطط التأهيل الخاص بوزارة الشؤون الاجتماعية،  
وعلى المنشور عدد 8 المؤرخ في 9 فيفري 1996 والمتعلق بضبط الإجراءات العملية التي يتعين على كل وزارة إنجازها قصد إعداد مخطط التأهيل الخاص وخاصة البند رقم 11 منه،  
وعلى دليل الإجراءات الخاص بإدارة تفقد طب الشغل والسلامة المهنية،  
قرر ما يلي:  
الفصل الأول - تمت المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بإدارة تفقد طب الشغل والسلامة المهنية.  
الفصل 2 - جميع المصالح المعنية مكلفة بالعمل بما جاء بهذا الدليل.  
الفصل 3 - إدارة تفقد طب الشغل والسلامة المهنية مكلفة بتحيين هذا الدليل كل ما اقتضى الأمر ذلك.  
الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 20 ماي 1997.

وزير الشؤون الاجتماعية  
الشاذلي النفاتي

إطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي

## وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 20 ماي 1997 يتعلق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاص بإدارة تفقد طب الشغل والسلامة المهنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الإطلاع على الأمر عدد 775 لسنة 1975 المؤرخ في 30 أكتوبر 1975 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الاجتماعية،

وعلى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996 والمتعلق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة إعدادها وإنجازها ومتابعتها.